

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٢٣٨٨ م^٢ ، تبرع المواطن / محمد محمد خليفة بحوض الوجهة غمرة (٣) - زمام ناحية قمعة - عزبة خليفة عبد الواحد - مركز الدلتجات - محافظة البحيرة ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : أرض زراعية باسم / بهية تواتى ثم أرض زراعية باسم / سالم بكين بطول ٥٥ م .

الحد القبلى : مسقاة مياه ثم أرض زراعية باسم ورثة / عبد العزيز العمروسى بطول ٥٥ م .

الحد الشرقى : مسقاة مياه ثم أرض زراعية باسم ورثة / مكرم شنودة بطول ٤٢ , ٤٣ م .

الحد الغربى : مسقاة رى وقمامه طريق بطول ٤٢ , ٤٣ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

W. J. G.

أما في الجرم الذي هو للأغصان الشوكية فمنها ما يقع في

(continued)

1000

Figure 1

[illegible]

15



تجربہ کاروں کے پاس

2014年12月15日

طريق استقامتكم مع خالقكم

